المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم القنيطرة
جماعة القنيطرة

قرار لرئيس جماعة القنيطرة رقم 2023/02 بتاريخ 08 ماي 2023 بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بجماعة القنيطرة

إن رئيس جماعة القنيطرة،

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق ل (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 1052-97-2 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة (ج. ر. عدد 4558 بتاريخ 7 شوال 1418 - 5 فبراير 1998).
- ✓ بناء على المرسوم رقم 681-11-2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية، وخاصة المادة السادسة (6) منه،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 580-21-2 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها، وخاصة المادة الرابعة (4) منه،
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية عدد 2522.21 بتاريخ 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل (28 أكتوبر 2021) المتعلق بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- ✓ بناء على رسالة السيد وزير الداخلية عدد 691 بتاريخ 2016/04/04 حول تدبير الموارد البشرية بالجماعات الترابية؛

- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 يوليو 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية،
- ✓ بناء على القرار التنظيمي الجماعي لجماعة القنيطرة رقم 2023/03 بتاريخ 2022/10/06 المتعلق بتحديد مهام وصلاحيات الأقسام والمصالح الإدارية التابعة لجماعة القنيطرة والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم القنيطرة بتاريخ 2022/04/19.
- ✓ بناء على النتائج النهائية للمقابلة الانتقائية الخاصة بشغل منصب المدير العام للمصالح بجماعة القنيطرة المعلن عنها بتاريخ 2023/02/22 وفق محضر اجتماع المقابلة الانتقائية بتاريخ 2022/12/05 حيث لم يتم انتقاء أي مترشح خلال هاته المقابلة.
- ✓ بناء على المادة (6) من المرسوم رقم 681-11-2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) التي تشير إلى إعلان ثان في حالة عدم انتقاء أي مترشح في الإعلان الأول.

يقـرر ما يلـي:

المادة الأولى: يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بجماعة القنيطرة في وجه جميع الموظفين والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية وذلك وفق الشروط التالية:

1-الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- ✓ أن يكونوا مرسمين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة،
- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ✓ أن يتوفروا على الأقل على أربع (04) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب المدير العام للمصالح لمهام المدير العام للمصالح الجماعية.

المادة الثانية : تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المتعلق ببطاقة توصيف مهام المنصب والكفاءات المطلوبة المرفق بهذا القرار.

المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس جماعة القنيطرة يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ✓ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن :سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مسار تكوينه ومساره المهني و الشهادات العلمية التي حصل عليها والتكوينات التي استفاد منها واللغات التي يتقنها وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق المطبوع النموذج الذي يمكن تحميله من الموقع الالكتروني للجماعة.
- ✓ موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة)،
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه،
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي،
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- ✓ ويمكن الإدلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة الرابعة : تودع ملفات الترشيح في ثلاث (**03**) نظائر مقابل وصل استلام بمكتب الضبط المركزي بمقر جماعة القنيطرة وذلك، قبل تاريخ **12 يونيو 2023** وهو آخر اجل لقبول الترشيحات .

المادة الخامسة : تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس جماعة القنيطرة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية. وتعلن الإدارة بعد دراسة الملفات عن الترشيحات المقبولة وتاريخ إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السادسة.

المادة السادسة : ينشر هذا القرار في جميع مقرات وملحقات الجماعة وعلى بوابة الجماعة www.kenitra.ma وبوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وكذلك على البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma.

حرر بالقنيطرة في: 2023/05/08

إمضاء :

رئيس جماعة القنيطرة

المملكة المغربية
الرئيس
جماعة القنيطرة

إمضاء
أناس البوعناني

ROYAUME DU MAROC
MINISTERE DE L'INTERIEUR
PROVINCE DE KENITRA
COMMUNE DE KENITRA

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة القنيطرة
جماعة القنيطرة

الملحق الخاص بالمهام المحددة لمزاولة منصب المدير العام للمصالح بجماعة القنيطرة

1- مهام المنصب:

- مساعدة الرئيس والمجلس في مجال العمل الجماعي والتدبير اليومي للشؤون الجماعية والتسير الإداري من خلال تنفيذ قرارات الرئيس ومقررات المجلس.
- تنسيق أعمال المجلس واللجن.
- مساعدة الرئيس على الإشراف والتسيير الإداري والمالي للجماعة بتفويض من الرئيس.
- الاطلاع على المراسلات الصادرة والواردة والإشراف عليها.
- إعداد التفويضات الخاصة بالسادة النواب.
- الإشراف على إعداد مشروع الميزانية.
- إعداد ملفات الدفاع بتنسيق مع الاقسام والمصالح الجماعية ذات الصلة ومحامو الجماعة.
- تمثيل رئيس الجماعة في الاجتماعات التقنية.
- مساعدة الرئيس على تدبير شؤون الموارد البشرية.
- المساهمة في تنشيط وتطوير الشركات والتعاون اللامركزي.
- المساهمة في وضع استراتيجية تواصلية داخلية للجماعة وتنفيذها.
- الإشراف المباشر على مكتب الضبط المركزي، إعداد تقارير دورية عن سير الاقسام والمصالح التابعة لها وعن المصالح الاخرى وكذا الملحقات الإدارية كلما طلب الرئيس ذلك.
- التنسيق وتتبع المشاريع المتعلقة بتطوير الأقسام والمصالح التابعة لها والملحقات.
- تقديم الدعم والمشورة في إدارة المشاريع الجديدة.
- السهر على حفظ أرشيف مجلس الجماعة.

2- الكفاءات المطلوبة:

- المؤهلات المعرفية:

- الإلمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير الشان المحلي.
- الالمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتسيير مصالح ومرافق الجماعة.

- المؤهلات التدبيرية:

- المؤهلات التدبيرية المتعلقة بتنظيم الإدارة والتسيير الإداري المالي (المؤشرات الإحصائية،لوحات القيادة،....)
- المؤهلات التدبيرية المتعلقة بتدبير الموارد البشرية للمجلس الجماعي (التأطير، العمل الجماعي...)
- المؤهلات التواصلية (قوة الإقناع، التفاوض،تدبير النزاعات،...)
- استعمال الاعلاميات والتكنولوجيات الحديثة.
- مؤهلات تمكن من المساهمة في انجاز وتتبع وتقييم برنامج عمل الجماعة.

- المؤهلات الشخصية:

- روح المسؤولية.
- الحس التنظيمي.
- روح المبادرة.
- القيادة.
- حسن الانصات والانفتاح والتواصل.
- الدقة والموضوعية والصرامة.
- التمتع بالحقوق السياسية والمدنية.

المملكة المغربية
الرئيس
جماعة القنيطرة

إمضاء
أناس البوعناني